قانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠١

بالترخيص لوزير البترول في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول

وشركة أيوك برودكشن بي . في . وشركة أموكو للزيت مصر لتعديل نصوص تسعير

الغاز في الاتفاقية الموقعة بموجب القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٢ والمعدلة بموجب القانون رقم ٧ أسنة ١٩٩٤ والقانون رقم ٣١ أسنة ١٩٩٤ للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة بلطيم بدلتا النيل البحرية

باسم الشعب

رئيس الجممورية

قرر مجلس الشعب القانون الأتي نصه ، وقد أصدرناه . (المعادة الآولي)

يرخبص لموزير البترول في التمعاقد مع الهيشة المصرية العامة للبشرول وشبركة

أيوك برودكشين بي . في . وشركة أموكو للزيت مصر لتعديل تصوص تسعير الفاز تي الاتفياقيية الموقعية بمسوجب القيانون رقم ٨ لسنية ١٩٩٢ والمعدلة بموجب القيانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٤ والقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٩٤ للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة بلطيم

بدلتا النيل البحرية ، وذلك وفقاً للشروط المرفقة .

(المنادة الثانية)

تكون للقواعد والإجراءات الواردة في الشروط المرفقة قوة القانون ، وتنفذ بالاستثناء من أحكام أي تشريع مخالف لها .

(المسادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أولُ بوليو سنة ٢٠٠٠. يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانيتها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ذي الحجة سنة ١٤٢١ هـ

حسنى مبارك

(الموافق ١٩ مارس سنة ٢٠٠١ م)

اتفاق

لتعديل نصوص تسعير الغاز

فى الاتفاقية الموقعة بموجب

القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٢

المعدل بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٤

والقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٩٤

للبحث عن البترول واستغلاله

جمهورية مصر العربية

الهيئة المصرية العامة للبترول

شركة ايوك برودكشن بي . في .

شركة اموكو للزيت مصر

في منطقة

بلطيم بدلتا النيل البحزبة

تحرر هذا الاتفاق في البوم من شهر سنة ٢٠٠١ بمعرفة وقيما بين

جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلي « ج .م.ع » أو « الحكومة ») والهيئة

المصرية العامة للبشرول ، وهي شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة

١٩٥٨ يما أدخل عليه من تعذيل (ويطلق عليها فيما يلي «الهسيئة») وشعركة أيسوك

برودكشن بي . في . وهي شركة مؤسسة وقائمة طبيقاً ليقوانين هولندا (ويطلب لق عليها

افيها يلي « أيوك ») وشركة أموكو للزيت مصر وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقاً لقوانين

ولاية ديملاوير بالولايات المتحدة الأمريكية (ويطلق عليها فيما يلي « أمسوكر ») (ويطلق على أيوك وأموكو مجتمعتين معاً فيما بلي « المقاول » ريطلق على كل منهما

منفرداً ﴿ عضو المقاول ﴾) .

AGREEMENT

FOR AMENDING THE GAS PRICING PROVISIONS
UNDER THE CONCESSION AGREEMENT
SIGNED BY VIRTUE OF LAW NO. 8 OF 1992
AMENDED BY LAW NO. 7 OF 1994
AND LAW NO. 31 OF 1994
FOR PETROLEUM EXPLORATION AND
EXPLOITATION

BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

AND

IEOC PRODUCTION B.V.
AND

AND
AMOCO EGYPT OIL COMPANY

This Agreement is made this

IN

BALTIM OFFSHORE NILE DELTA

day of

.2001, by

and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as "A.R.E." or as the "GOVERNMENT"), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC") and IEOC PRODUCTION B.V., a company organized and existing under the laws of NETHERLANDS (hereinafter referred to as "IEOC") and AMOCO EGYPT OIL COMPANY, a Company organized and existing under the

EGYPT OIL COMPANY, a Company organized and existing under the laws of State of Delaware, United States of America (hereinafter referred to as "Amoco") (IEOC and Amoco hereinafter referred to collectively as "CONTRACTOR" and individually as "CONTRACTOR MEMBER").

تقرز الآتي:

حيث أنه قد تم توقيع اتفاقية التزام بموجب القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٢ للبحث عن البشرول واستغلاله قبسا ببن جمهورية مصر العربية والهيئة المصربة العامة للبترول وشركة أبوك كو إنك وشوكة أموكو للزيت مصر في منطقة بلطيم بدلتا النبل البحرية (ويشار

إليها فيما يلى بإتفاقية الالتزام) المعدلة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٤ والقانون رقم ۳۱ لسنة ۱۹۹٤ .

وحيث أن شركة أبوك كو إنك قد تنازلت إلى شركة أبوك برودكشن بي .في٠٠

وحيث أن الأطراف قد اتفقوا على تعديل النصوص الخاصة بتسعير الغاز الطبيعي الواردة باتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديلات.

وحيث أن مجملس إدارة الهميئة المصمرية العامة للبشرول قد وافق على هذا التعديل مع اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة في هذا الشأن .

لذلك فقد اتفق أطراف الاتفاقية المشار إليها على ما هو أت:

(المسادة الاولى)

يحذف بالكامل البند ١ من الفقرة ٢ - الغاز وغاز البترول السبائل (LPG) من المادة الأولى من التعديل الصادر بالقانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٤ ويستبدل به ما يأتي :

١ - إن الغاز المخصص السترداد التكاليف وحصص الأرباح في عقد بيع الغاز بين الهيئة والمقاول (يصفتهما بالعين) وبين الهيئة (يصفتها مشتر) المبرم وفقا للمادة السابعة (هـ) سوف يقيم ويسلم ويششري بواسطة الهبيئة بسعر يحدد شهرياً طبقا للمعادلة الآتية :

ب ج = ف × هـ

ب ج = قيمة الغاز لكل ألف قدم مكعب (أق٣) بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية .

ه = عدد الوحدات الحرارية البريسطانية (بي تي يوز) لكل ألف قدم مكعب (أق٣) من الغاز .

WITNESSETH

WHEREAS, the ARAB REPUBLIC OF EGYPT and the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION and IEOC CO INC. and AMOCO EGYPT OIL COMPANY have entered into a Concession Agreement signed by virtue of Law No. 8 of 1992 as amended by Law No. 7 of 1994 and Law No. 31 of 1994 for Petroleum Exploration and Exploitation in BALTIM OFFSHORE AREA, NILE DELTA, (hereinafter referred to as "Concession Agreement") and

WHEREAS IEOC CO INC. has assigned to IEOC PRODUCTION B. V.

WHEREAS, the parties have agreed to amend the natural gas pricing provisions in the Concession Agreement as amended; and

WHEREAS, the Board of Directors of EGPC has approved such amendment, and agreed to take the legal procedures required therefor.

NOW, THEREFORE, the parties hereto agree as follows:

ARTICLE I

Article (I) 2- (i) Gas and LPG of the amendment issued by Law No.7 of 1994 shall be deleted in its entirety, and shall be replaced by the following:

(i) The Cost Recovery and Profit Shares of Gas subject to a Gas Sales Agreement between EGPC and CONTRACTOR (as sellers) and EGPC (as buyer) entered into pursuant to Article VII (e) shall be valued, delivered to and purchased by EGPC at a price determined monthly according to the following formula:

PG = Fx H

Where:

PG = the value of the Gas in U. S. Dollars per thousand cubic feet (MCF).

H = the number of British Thermal Units (BTUs) per thousand cubic feet (MCF) of Gas.

ف = قييسة المليون وحدة من الوحدات الحرارية البريطانية (بي تي يوز)
 بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية تحدد شهرياً طبقاً للجدول الآتي :-

وسعر برنت هو متوسط السعر الشسهري بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية لكسل برميل من خام برنت (DTD) المعلن في بلاتس أويل جمرام برايس ريبورت تحمت عنوان (Spot Crude Price Assessment - International) وذلك خلال الشهر المعنى .

وفى حالة عدم إمكان تحديد قيسة « ف » بسبب عدم صدور تقرير أسعار بلاتس أويل جرام على الإطلاق خلال شهر من الشهور يجتمع الأطراف ويتفقوا على قيسة خام برنت بالرجوع إلى مصادر أخرى معلنة ، وفى حالة عدم وجود مثل هذه المصادر المعلنة ، أو إذا لم يمكن تحديد قيسة خام برنت طبقاً لما ورد آنفا لأى سبب آخر ، يجتمع الأطراف ويتفقوا على قيمة خام برنت .

(المادة الثانية)

تاريخ سريان هذا التعديل هو الأول من يوليو عام ٢٠٠٠ .

F = a value in U. S. Dollars per million British Thermal Units (mmbtu)
determined monthly according to the following table:

distributed fronting according to the relieving more.				
Price of Brent (US\$/ barrel)	F(US\$/mmbtu)			
Less than or equal to 10	1. 50			
Greater than 10 but less than 14	(0.1625* Brent) less 0. 125			
Equal to or greater than 14 but less than 17	2.15			
Equal to or greater than 17 but less than 20	(0 . 1667* Brent) less 0 . 6833			
Equal to or greater than 20	2.65			

Where Brent is the monthly average price expressed in US Dollars per barrel for BRENT (DTD) quoted in "Platt's Oilgram Price Report" for "Spot Crude Price Assessment - International" for the month in question.

In the event that the value of F cannot be determined because Platt's Oilgram Price Report is not published at all during a month, the Parties shall meet and agree the value of Brent by reference to other published sources. In the event that there are no such published sources or if the value of Brent cannot be determined pursuant to the foregoing for any other reason, the Parties shall meet and agree a value of Brent.

ARTICLE II

The Effective Date of this amendment shall be July 1, 2000.

١٠ الجريدة الرسمية - العدد ٢٦ تابع(ب) في ٢٨ يونية سنة ٢٠٠١
(المسادة الثالثة)
باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد عوجب هذا الاتفاق ، تستمر اتفاقية الالتزا
الموقعة بموجب القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٢ والمعدلة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٤
والقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٩٤ سارية بكامل قوتها وأثرها وفقاً لنصوصها .
شركة ايوك برودكشن بى ـ فى ـ
شركة اموكو للزيت مصر
: \ais
العيئة المصرية العامة للبترول
: نها
جمهورية مصر العربية
عنـها : : عنـها
التاريخ : ــــــ ــــــــــــــــــــــــــــ

ARTICLE III

Except	as	specifically	amended	by trus	Agreement,	the Conces	SSLOD
Agreem	ent	signed by v	irtue of La	w No. 8	of 1992 as a	mended by	Law
No. 7 o	f 15	94 and Law	No. 31 of	f 19 94 si	hall continue	in full force	and
effect in	ace	ordance with	h its terms				

11.30	, 11020	 21 11	
By:		 <u>,</u>	

THOC PRODUCTION B. V.

5y:	 	

AMOCO EGYPT OIL COMPANY

AD AD OCDITOLIC OF BOVDT

DATE : ----

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION	
βv:	

AKAB KEFUBLIC OF BUILT					
12.0	; ———				
шу	, —				